

السؤال

أنتقل بين مدينتين، والمسافة بينهما ليست بمسافة السفر حسب علمي، إلا أننا معرضون بحكم أنني أعيش في فلسطين للحوادث، والأزمات التي لا تترك أمامي أحيانا إلا خيارين، إما أن أصلي المغرب جمعا مع العشاء، أو أصلي المغرب في السيارة، علما أنني لا يمكنني إيقاف السيارة، حيث إنها سيارة أجرة، وللأسف لن تتوقف ليؤدي الركاب الصلاة، كما أن الطرق بين المدن يمر بها المستوطنون، وبالتالي فهي ليست آمنة للنزول وأداء الصلاة عليها، حدث مرة أن تأخرت في الطريق، وقدرت أنني لن أصل بالوقت المناسب، فصليت بالسيارة، ولكنني نزلت من السيارة قبل العشاء بست دقائق، فهل هناك رخصة للصلاة جمعا، أو في السيارة على الظروف المذكورة؛ لأنني أشعر أن هناك مشقة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا شق على المسلم أن يصلي صلاة المغرب في وقتها ، فإنه لا حرج عليه أن يؤخرها وينوي جمعها مع صلاة العشاء جمع تأخير .

وقد دل على جواز الجمع بين الصلاتين لدفع المشقة والحرج ، ولو كان ذلك في الحضر لا السفر حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال :

" جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ، سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: كَيْ لَا يُحْرَجَ أُمَّتُهُ" رواه مسلم (705).

قال الشيخ ابن باز رحمه الله في تعليقه على "فتح الباري" (2/24): "الصواب حمل الحديث المذكور على أنه صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلوات المذكورة لمشقة عارضة ذلك اليوم من مرض غالب أو برد شديد أو وحل ونحو ذلك ، ويدل على ذلك قول ابن عباس لما سئل عن علة هذا الجمع قال : (لئلا يحرج أمته) وهو جواب عظيم سديد شافٍ انتهى.

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله:

إذا حانت صلاة المغرب وأنت تجوب طرق المدينة الكبيرة، ولم يتيسر لك الوقوف في مكان تؤدي به صلاة المغرب، فلا حرج عليك أن تؤخرها بنية الجمع بينها وبين صلاة العشاء؛ لأنك معذور ... دفعا للحرج والمشقة عليك بصلاة المغرب في وقتها، ...

ثم استدل بحديث ابن عباس المتقدم " انتهى، "مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (15/331).

وعلى هذا ، فلا حرج عليك أن تجمع بين صلاتي المغرب والعشاء جمع تأخير، فتؤخر صلاة المغرب حتى تصل إلى بيتك فتصلي المغرب والعشاء جميعا.

نسال الله تعالى أن ييسر لك أمرك، وأن يرفع عن المسلمين الكرب والبلاء.

والله أعلم.